

قرار رقم (١١٨٥) لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨/١٠/١١

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ، وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ باصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذا لهما ، وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (١٩٢) لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسى للهيئة العامة للرقابة المالية ، وعلى القرار الوزارى رقم (٤٠) لسنة ٢٠١٨ المعدل لاحكام المادة رقم (١٢٢) من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ . وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٠٥) لسنة ٢٠١٨ بشأن ضوابط الشركات العاملة فى نشاط تأسيس الشركات التى تصدر أوراقا مالية أو فى زيادة رؤوس أموالها وتوفيق أوضاعها . وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المعدة فى هذا الشأن ، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٣٠٨) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨ / ١٠ / ١٠ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قرر

المادة الأولى : الموافقة على توفيق أوضاع شركة مجموعة أسطول للاستثمارات المالية و إستمرار الترخيص الممنوح للشركة لمزاولة نشاط الأشتراك فى تأسيس الشركات التى تصدر أوراق مالية أو فى زيادة رؤوس أموالها طبقا لقرار مجلس إدارة الهيئة (١٠٥) لسنة ٢٠١٨ .

المادة الثانية : يعمل بهذا القرار اعتبارًا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦